مجلة الدراسات التربوية والعلمية - كلية التربية - الجامعة العراقية
العدد الثامن عشر - المجلد الثالث - علوم القرآن - كانون الأول / 2021م
doi.org/10.52866/esj.2021.03.18.13

دور أصول الفقه في مواجهة الانحراف الفكري الديني

م. د. سنجار جاسم محمد خلف الحربي
كلية الإمام الأعظم الجامعة / قسم أصول الدين - ديالى

مستخلص:

ان علم أصول الفقه يتمثل بالقواعد التي يتم التوصل بها إلى استنباط الأحكام الشرعية الفرعية من أدلتها التفصيلية، اذ انه نشأ من زمن النبي ﷺ، وكتب ودُوّنَ كعلم على يد الإمام الشافعي ، وأهمية هذا العلم تظهر بأنه باب الاجتهاد واستنباط الأحكام الشرعية ، وجميع مذاهب أهل الإسلام كتبوا في هذا العلم ، وقرروه، اما الانحراف الفكري الديني فهو الخروج عن القواعد والضوابط الأصولية التي تحكم مفاهيم الدين إلى مفاهيم أخرى تتحكم بدين الناس فوضويا، وكان الخوارج هم أول بدايات ظهور الانحراف الفكري ، وهذه الانحراف مستمر إلى وقتنا الحاضر والمعاصر، تم التوصل في البحث الحالي الى بعض المسائل التي خرج فيها أصحاب الفكر المنحرف عن قواعد أصول الفقه، كما تم بيان مدى بشاعتها، وفي ختامه توصلنا إلى بعض النتائج المهمة عن أهمية دور أصول الفقه في مواجهة الانحراف الفكري الديني.

الكلمات المفتاحية : أصول الفقه ، الخوارج ، الانحراف ،القواعد ، الفكري ، الديني .

intellectual Deviation

Prepared by: Dr. Sinjar Jassim Mohammed Khalaf Al-Harbi
Specialization: Fundamentals of Jurisprudence
Imam Azam University College / Department of Fundamentals of Religion Diyala

Abstract:

The science of jurisprudence is represented by the rules by which it is reached to derive subsidiary legal rulings from its detailed evidence, as it originated from the time of the Prophet, may God bless him and grant him peace, and was written and codified as a science at the hands of Imam al-Shafi'i, and the importance of this science shows that it is the door of ijtihad and deduction of legal rulings, and all The doctrines of the people of Islam wrote about this science, and decided it. As for the religious intellectual deviation, it is a departure from the fundamental rules and controls that govern the concepts of religion to other concepts that control people's religion chaotically. Reaching in the current research to some issues in which the owners of deviant thought departed from the rules of Usul al-Fiqh, and the extent of its ugliness was shown, and in its conclusion we reached some important results about the importance of the role of Usul al-Fiqh in facing religious intellectual deviation.

Keywords: (fundamentals of Jurisprudence, Kharijites, deviation, rules, intellectual, religious)

المقدمة

الحمد لله الذي حفظ شريعتنا بأصول الأحكام والاستنباط ، من كل مجنون ومخبول مسّه إبليس الانحراف فشاط ، ومن كل جاهل لا يعيّ ما هو تخريج أو تحقيق أو تنقيح المناط ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد عدد ما أحصاه الكتاب وأحاط، وعلى آله وصحبه أهل التقوى والزهد والورع والاحتياط أما بعد: فإن من مِنَنِ الله على الأمة الإسلامية أن أكرمهم بأصول الفقه وقواعده، فمنذ أن نشر الله هذا الدين وأثبت قواعده بالأئمة الربانيين المجتهدين، وديننا يتعرض لشتى الهجمات الفكرية الداخلية والخارجية، لكنها بفضل الله وحفظه كلها فشلت وتشتت ، وما ذلك إلاّ بسبب انضباط أصول هذه الشريعة الغراء وقواعدها، وما أشبه اليوم بالبارحة، وقد ظهرت موجات من الانحراف الفكري الديني في المجتمع الإسلامي بين إفراط الغلو والتطرف والتشدد والعنف، وبين تفريط الانحلال بدعوى عدم مواكبة الدين لما يحدث من تطور في العالم، فالدين قد أكمل وتمت النعمة علينا، وهو مضبوط بقواعده الأصولية، فكل خروج عنها من أي جهة فالانحراف نتيجته، وحدوث الفوضى الفكرية سواء فوضى دينية، أو اقتصادية، أو أخلاقية، أو سياسية، اجتماعية، وكل ذلك يصب في مصلحة أعداء البشرية، فالإسلام جاء لحماية البشرية لا لفنائها، ومن أخطر أنواع الانحراف الفكري هو الديني منها على وجه الخصوص، لذلك أردت أن أوضح بعض الأمور الأساسية لدور أصول الفقه فيها مواجهة هكذا انحراف فكري ، وأن التمسك بأصولنا القديمة هو الحافظ لديننا وشريعتنا، وقد وسمت هذا البحث بعنوان (**دور أصول الفقه في مواجهة الانحراف الفكري**)، وكان البحث على النحو الآتي :

أولاً: مشكلة البحث

المشكلة تتلخص في ظهور إفراط انحراف جماعات الغلو والتطرف والتشدد والعنف المنسوبة للإسلام قد استدرج الكثير من الشباب إليها، فتشوه الوجه الجميل للإسلام، وبالمقابل ظهور تفريط انحراف جماعات العصرانية والتي تنسب للإسلام ظاهراً، وحقيقتها نابعة من الثقافات الأجنبية باطناً، وهذه الجماعات تهاجم الإسلام، بحجة التطرف والتشدد والغلو والعنف، وفي الحالين أبناؤنا مغرر بهم، وديننا مستهدف، فجاء البحث لمعرفة دور أصول الفقه في مواجهة ومعالجته.

ثانيا: أهداف البحث: يهدف البحث إلى أمور عدة ، ألخصها على النحو الآتي :

1- بيان نبذة عن علم أصول الفقه
2- بيان أهمية أصول الفقه في ضبط الشريعة من الانحراف وحمايتها.
3- بيان أن السبب الرئيس هو للانحراف الفكري هو الابتعاد عن معرفة قواعد الاستنباط، ولو على وجه الإجمال.
4- بيان أن المعالجة تكمن في فئة الأساتذة والمشايخ من الأئمة والخطباء والمدرسين الذين يعملون في الجامعات، والمدارس الدينية ، والمساجد.
5- بيان بعض مسائل الخروج عن قواعد أصول الفقه وضوابطه، وكيف أدت إلى الانحراف الفكري الديني.

ثالثا: فرضية البحث: ينطلق البحث من فرضية التي تقتضي التركيز تدريس أصول الفقه والاطلاع على مسائله، كونه الميزان الصحيح للفهم الصحيح للشريعة، وخاصة لمن هم في موقع المسؤولية من أستاذ في جامعة إسلامية أو مدرس في المدارس الدينية أو إمام وخطيب في مسجد أو حلقات العلم في المساجد؛ لأنَّ معظم الناس تنظر إليهم وتتأثر بهم.

رابعا: المنهج في الدراسة : يتلخص منهج البحث في الخطوات الآتية :

1- مصادر البحث باعتماد المصادر الأصلية والمراجع الحديثة.

2- عرفت المصطلحات حسب المنهج العلمي.

3- عزوت الآيات إلى سورها وأرقامها في السور.

4- خرجت الأحاديث من مصادرها وفق المنهج العلمي .

5- وثقت أقوال العلماء من مصادرها الأصلية.

6- ترجمت الأعلام الوارد ذكرهم في البحث باختصار، ولم أترجم للصحابة ﷺ، ولا الأئمة المجتهدين رحمهم الله تعالى، فهم لا يحتاجون للتعريف.

خامساً: الدراسات السابقة:

الذين كتبواً في الانحراف الفكري بكل أنواعه، وأسبابه كثير، ولم أجد من ربط بين أصول الفقه والانحراف الفكري الديني ، فمن هذه الدراسات :

1- اسباب الانحراف الفكري عند الشباب :تأليف د. محمد إبراهيم حسن السعيدي، مؤتمر الانحرافات الفكرية بين حرية التعبير والمحكمات الشرعية، رابطة العالم الإسلامي، المجمع الفقهي الاسلامي، مكة المكرمة، بدون تاريخ للطبع ومكان للطبع، صفحة الويب على النت :
https://themwl.org/sites/default/files/fc-38s5r2.pdf .

2-نظرة علمية شرعية في واقع الانحراف الفكري المعاصر(سياق الإلحاد الجديد أنموذجا) ومعالم مقترحة لتفعيل سياسة شرعية واعية: إعداد/ د. عبد الله بن سعيد الشهري، مؤتمر الانحرافات الفكرية بين حرية التعبير والمحكمات الشرعية، رابطة العالم الإسلامي، المجمع الفقهي الإسلامي، مكة المكرمة ، بدون تاريخ للطبع ومكان للطبع، صفحة الويب على النت :
https://www.themwl.org/sites/default/files/fc38s2r5.pdf

سادساً: خطة البحث

المبحث الأول: أصول الفقه، تعريفه، نشأته، أهميته.

المطلب الأول: تعريف أصول الفقه.

المطلب الثاني: نشأة أصول الفقه ومنهجه الخاص.

المطلب الثالث: أهمية أصول الفقه لفقهاء المذاهب المعتبرة ومنهجه العام.

المبحث الثاني: الانحراف الفكري الديني ومواجهته بقواعد أصول الفقه

المطلب الأول: الانحراف الفكري الديني ، تعريفه، نشأته، أسبابه

المطلب الثاني: دور أصول الفقه في مواجهة الانحراف الفكري.

الخاتمة وأهم النتائج.

المصادر والمراجع.

المبحث الأول
أصول الفقه ، تعريفه ، نشأته ، أهميته

المطلب الأول : تعريف أصول الفقه.

الأصول: جمع أصل، والأصل لغة، ما يُبنى عليه غيره؛ لأن الأصل هو أسفل الشيء وأساسه.[1]

والفقه لغة هو: الفهم مطلقاً[2]. وعليه فأصول الفقه

(1) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي [ت: 458هـ]، المحقق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، 1421 هـ - 2000 م، مادة (أ ، ص ، ل) ، (8/ 352)- . تاج العروس من جواهر القاموس : محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي(المتوفى: 1205هـ)، مجموعة من المحققين، دار الهداية.، مادة (أ ، ص ، ل) ، (27/ 447).

(2) لسان العرب : محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال

لغة هو أصول الفهم.

وأمَّا أصول الفقه باعتباره لقباً وعلماً عند الأصوليين فهو: «معرفة أدلة الفقه إجمالاً، وكيفية الاستفادة منها، وحال المستفيد»[1]. وعرف أيضا: «العلم بالقواعد التي يتوصل بها إلى استنباط الأحكام الشرعية الفرعية من أدلتها التفصيلية».[2]

المطلب الثاني : نشأة أصول الفقه ومناهجه

أصول الفقه والاستنباط كان موجوداً في زمن النبي ﷺ، ويدل عليه قوله تعالى : ﴿**وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ**﴾[3]، قال بعض المفسرين «أي: يستخرجونه وهم العلماء»[4] وهذا يدل على أنهم كانوا مجتهدين، ولكن لم يكونوا يجتهدون مع اجتهاد النبي ﷺ، ولا عبرة باجتهادهم .

كما أنَّ إفتاء الصحابة ﷺ في حياة النبي ﷺ على حالين: إما يفتي الصحابي فتصل فتواه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فيقره عليها، فتكون سنة بإقراره نوعان؛ أحدهما: كان يبلغُه ويُقرِّهم عليه، فهو حجة بإقراره ، أو كانوا يبلغون عن النبي ﷺ.[5]

ومما ورد من أهليتهم للاجتهاد ما ورد أنَّ سيدنا عمر رضي الله عنه، كتب إلى أحد قضاته: «إذا أتاك أمر فاقض فيه بما في كتاب الله فإن أتاك ما ليس في كتاب الله فاقض بما سن فيه رسول الله، فإن أتاك ما ليس في كتاب ولم يسن فيه رسول الله ﷺ فاقض بما اجتمع عليه الناس، وإن أتاك ما ليس في كتاب الله ولم يسنه رسول الله ولم يتكلم فيه أحد فأي الأمرين شئت فخذ به»[6]

ومع ما تقدم فقد اختلف العلماء في الصحابة رضوان الله تعالى عليهم هل أنهم كانوا جميعهم مجتهدون، أم بعضهم؟ ، وإلى الأول ذهب بعضهم العلماء، واستدلوا بحديث «أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم»[7] وذهب البعض الآخر إلى أنَّ فيهم مجتهدون وفيهم غير ذلك واستدلوا بقوله تعالى: ﴿**فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ**﴾[8].

ثم جاء بعد ذلك عصر التابعين فكثر الاجتهاد والمجتهدين، وتنوعت القواعد عند أئمة الاجتهاد،

الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: 711هـ)، دار صادر – بيروت، الطبعة الثالثة – 1414 هـ، (13/ 522) – المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبي العباس (المتوفى: نحو 770هـ)، المكتبة العلمية – بيروت، (2/ 479).

(1) الإبهاج في شرح المنهاج: تقي الدين أبي الحسن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن حامد بن يحيي السبكي وولده تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب، دار الكتب العلمية – بيروت، 1416هـ – 1995 م، (1/ 19) .

(2) شرح مختصر الروضة: تأليف سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري، أبي الربيع، نجم الدين (المتوفى: 716هـ)، المحقق : عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، 1407 هـ/ 1987 م، (1/ 120).

(3) سورة النساء، الآية: 83 .

(4) معالم التنزيل في تفسير القرآن (تفسير البغوي): تأليف محيي السنة، أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي (المتوفى: 510هـ)، المحقق: حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر- عثمان جمعة ضميرية – سليمان مسلم الحرش، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الرابعة، 1417 هـ – 1997 م (2/ 255).

(5) ينظر : إعلام الموقعين عن رب العالمين: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب المعروف بابن قيم الجوزية (المتوفى: 751 هـ)، قدم له وعلق عليه وخرج أحاديثه وآثاره: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، شارك في التخريج: أبو عمر أحمد عبد الله أحمد، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1423 هـ، (3/ 564).

(6) جامع بيان العلم وفضله: تأليف أبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1414هـ – 1994 م، (2/ 846)، برقم (1595).

(7)

(8) سورة النحل ، الآية : 43 .

وكانت تطبيقا عمليا تدربوا عليها من الصحابة عليه رضوان الله، مثلهم كمن يعرف حرفة النجارة تدريبا من أستاذه، فلما جاء الإمام الشافعي، دوَّنها في كتابه (الرسالة)، فكان المؤسس الأول لهذه القواعد التي تناقلها التابعون عن الأصحاب، وقد فتح الباب على مصراعيه للاجتهاد بحسب هذه القواعد ، ومن ثم نهل العلماء من المذاهب الإسلامية هذا القواعد ، وقعدوها تقعيداً موسعاً .[1]

مناهج التأليف وطرقه في علم أصول الفقه :

تنوعت طرق التأليف في هذا العلم على طريقتين هما الأساس:[2]

الطريقة الأولى : (طريقة الجمهور).

وهم المالكية، والشافعية، والحنابلة، والمعتزلة، والزيدية ، الامامية ، والإباضية ، وتتميز بتقعيد القواعد الكلية، ثم بناء الفروع الفقهية عليها، ومن أهم كتب هذه الطريقة أذكرها على النحو الآتي :

1 – كتب مالكية: التقريب والإرشاد[3]، وشرح تنقيح الفصول[4]، ونفائس الأصول[5]، وغير ذلك من الكتب.

2 – كتب شافعية: الرسالة[6] للإمام الشافعي، وهي أول مؤلف في الأصول، واللمع[7]، والتبصرة[8]، والبرهان[9] والتلخيص[10]، والورقات[11]، وقواطع

(1) ينظر: تاريخ ابن خلدون المسمى (ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر): تأليف عبد الرحمن بن محمد بن محمد، ابن خلدون أبي زيد، ولي الدين الحضرمي الإشبيلي (المتوفى: 808هـ)، المحقق: خليل شحادة، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، 1408 هـ – 1988 م (1/ 576).

(2) اتبعت فيه نفس تقسيمه مع إضافة كتب مذهب الزيدية والإباضية، ينظر: الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها على المذهب الراجح : عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، مكتبة الرشد – الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1420 هـ – 2000 م ،عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، مكتبة الرشد – الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1420 هـ – 2000 م، ص–16 ص18.

(3) التقريب والإرشاد (الصغير): تأليف محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم، القاضي أبو بكر الباقلاني المالكي (المتوفى: 403 هـ) ، المحقق: د. عبد الحميد بن علي أبو زنيد، مؤسسة الرسالة ،الطبعة الثانية، 1418 هـ – 1998 م ، عدد الأجزاء: 3.

(4) شرح تنقيح الفصول: تأليف أبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: 684هـ) ، المحقق: طه عبد الرؤوف سعد، شركة الطباعة الفنية المتحدة ، الطبعة الأولى، 1393 هـ – 1973 م ، عدد الأجزاء: 1.

(5) نفائس الأصول في شرح المحصول: تأليف أبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (ت 684هـ)، المحقق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض ، مكتبة نزار مصطفى الباز ، الطبعة الأولى، 1416هـ – 1995م.

(6) الرسالة: تأليف الشافعي أبي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: 204هـ)، المحقق: أحمد شاكر، مكتبه الحلبي، مصر ، الطبعة الأولى، 1358هـ/ 1940م.

(7) اللمع في أصول الفقه : تأليف أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: 476هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الطبعة الثانية 2003 م – 1424 هـ ،عدد الأجزاء: 1.

(8) التبصرة في أصول الفقه : تأليف أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: 476هـ) ، المحقق: د. محمد حسن هيتو ، دار الفكر – دمشق، الطبعة الأولى، 1403 ، عدد الأجزاء: 1.

(9) البرهان في أصول الفقه: تأليف عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبي المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى: 478هـ)، المحقق: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ، الطبعة الطبعة الأولى 1418 هـ – 1997 م ، عدد الأجزاء: 2.

(10) ا كتاب التلخيص في أصول الفقه: تأليف عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبي المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى: 478هـ)، المحقق: عبد الله جولم النبالي وبشير أحمد العمري، دار البشائر الإسلامية – بيروت ، عدد الأجزاء: 3.

(11) الورقات: تأليف عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبي المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين

الأدلة[1]، والمستصفى[2]، والمنخول[3]، والإحكام[4]، والمحصول[5]، والبحر المحيط[6]، وغير ذلك من الكتب.

3 – كتب حنبلية: العدة[7]، والتمهيد[8]، والواضح[9]، وروضة الناظر[10].

4 – كتب ظاهرية: الإحكام[11]، والنبذة الكافية[12].

(المتوفى: 478هـ)، المحقق: د. عبد اللطيف محمد العبد، عدد الأجزاء: 1.

(1) قواطع الأدلة في الأصول: تأليف أبي المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (المتوفى: 489هـ)، المحقق: محمد حسن محمد حسن اسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1418هـ/ 1999م، عدد الأجزاء: 2.

(2) المستصفى : تأليف أبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: 505هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1413هـ – 1993م ، عدد الأجزاء:1.

(3) المنخول من تعليقات الأصول : تأليف أبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: 505هـ) ، حققه وخرج نصه وعلق عليه: الدكتور محمد حسن هيتو ،دار الفكر المعاصر– بيروت لبنان، دار الفكر دمشق – سورية، الطبعة الثالثة، 1419 هـ – 1998 م، عدد الأجزاء: 1.

(4) الإحكام في أصول الأحكام : تأليف أبي الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي (المتوفى: 631هـ) ، المحقق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت– دمشق– لبنان ، عدد الأجزاء: 4.

(5) المحصول: تأليف أبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: 606هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني ، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، 1418هـ– 1997 م.

(6) البحر المحيط في أصول الفقه : تأليف أبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: 794هـ)، دار الكتبي، الطبعة الأولى، 1414هـ – 1994م، عدد الأجزاء:8.

(7) العدة في أصول الفقه: تأليف القاضي أبي يعلى ، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (المتوفى : 458هـ)، حققه وعلق عليه وخرج نصه: د أحمد بن علي بن سير المباركي، الأستاذ المشارك في كلية الشريعة بالرياض – جامعة الملك محمد بن سعود الإسلامية ، بدون ناشر ،الطبعة الثانية 1410 هـ – 1990 م، عدد الأجزاء : 5 أجزاء في ترقيم مسلسل واحد.

(8) التمهيد في أصول الفقه: تأليف محفوظ بن أحمد بن الحسن أَبُي الخطاب الكَلْوَذَاني الحنبلي (المتوفى: 510 هـ) ، المحقق: مفيد محمد أبو عمشة (الجزء 1 – 2) ومحمد بن علي بن إبراهيم (الجزء 3 – 4)، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي – جامعة أم القرى (37) ، الطبعة الأولى، 1406 هـ – 1985 م ، عدد الأجزاء: 4.

(9) الوَاضِح في أصُولِ الفِقه: تأليف أبي الوفاء، علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الظفري، (المتوفى: 513هـ)، المحقق: الدكتور عَبد الله بن عَبد المُحسن التركي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، 1420 هـ – 1999 م، عدد الأجزاء: 5.

(10) روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل: تأليف أبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: 620هـ)، مؤسسة الريّان للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الطبعة الثانية 1423هـ– 2002م، عدد الأجزاء: 2.

(11) الإحكام في أصول الأحكام : تأليف أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: 456هـ) ، تحقيق الشيخ أحمد محمد شاكر، قدم له: الأستاذ الدكتور إحسان عباس، دار الآفاق الجديدة، بيروت، عدد الأجزاء: 8.

(12) النبذة الكافية في أحكام أصول الدين (النبذ في أصول الفقه): تأليف أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: 456هـ)، المحقق: محمد أحمد عبد العزيز، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة

5 – كتب على مذهب المعتزلة: المعتمد[1]، وغير ذلك من الكتب .

6–كتب زيدية. أصول الفقه المسمى إجابة السائل شرح بغية الآمل[2]، وإرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد[3]، وغير ذلك من الكتب الأصولية.

7–كتب امامية، كتاب تمهيد القواعد الأصولية والعربية لتفريع الأحكام الشرعية[4]، منية المريد في آداب المفيد والمستفيد[5].

8–كتب إباضية: الأدلة والبيان[6]، العدل والإنصاف في أصول الفقه والاختلاف[7]، وغير ذلك من المؤلفات الكثيرة.

الطريقة الثانية : (طريقة الحنفية)

وتتميز بأنها تبني القواعد الأصولية من خلال الفروع والفتاوى الصادرة عن أئمة الحنفية المتقدمين، وهم أبو حنيفة وتلامذته، وهي على العكس من الطريقة الأخرى.

وسميت هذه الطريقة بطريقة الفقهاء، لأنها تستخدم الفروع الفقهية لبناء الأصول، ومن أهم كتب هذه الطريقة: الفصول في الأصول[8]، وتقويم الأدلة[9]، وأصول السرخسي[10]، وميزان الأصول[11]، وغير ذلك من الكتب.

الأولى، 1405 ، عدد الأجزاء: 1 .

(1) المعتمد في أصول الفقه: تأليف محمد بن علي الطيب أبو الحسين البَصْري المعتزلي (المتوفى: 436هـ) ، المحقق: خليل الميس، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، 1403، عدد الأجزاء: 2.

(2) أصول الفقه المسمى إجابة السائل شرح بغية الآمل : تأليف محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبي إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: 1182هـ) المحقق: القاضي حسين بن أحمد السياغي والدكتور حسن محمد مقبولي الأهدل، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الأولى، 1986، عدد الأجزاء: 1 .

(3) إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد : تأليف محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: 1182هـ)، المحقق: صلاح الدين مقبول أحمد، الدار السلفية – الكويت، الطبعة: الأولى، 1405، عدد الأجزاء:1

(4) كتاب تمهيد القواعد الأصولية والعربية لتفريع الأحكام الشرعية : تأليف زين الدين بن علي العاملي [الشهيد الثاني]، المحقق: مكتب الإعلام الإسلامي، فرع خراسان، مكتب الإعلام الإسلام، مكتب الإعلام الإسلامي، الطبعة الأولى.

(5) منية المريد في آداب المفيد والمستفيد: تأليف زين الدين بن علي العاملي [الشهيد الثاني]، رضا المختاري، الطبعة الأولى، سنة الطبع: 1409 – 1368 ش، المطبعة: مكتب الإعلام الإسلامي، مكتب الإعلام الإسلامي.

(6) الأدلة والبيان: تأليف تبغورين بن عيسى الملشوطي، (متوفى في النصف الأول من القرن السادس)، تحقيق: سلميان بابزيز، طبعة وزارة التراث، سلطنة عمان، بدون تاريخ طبع ورقم الطبعة .

(7) العدل والإنصاف في أصول الفقه والاختلاف: تأليف أبي يعقوب الوارجلاني، (ت 570هـ)، طبعة وزارة التراث، سلطنة عمان، بدون تاريخ طبع ورقم الطبعة.

(8) الفصول في الأصول: تأليف أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: 370هـ)، وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة الثانية، 1414هـ – 1994م، عدد الأجزاء:4 .

(9) تقويم الأدلة في أصول الفقه: تأليف أبو زيد عبد الله بن عمر بن عيسى الدّبوسيّ الحنفي (المتوفى: 430هـ)، المحقق: خليل محيي الدين الميس، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1421هـ – 2001م

(10) أصول السرخسي: تأليف محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: 483هـ)، دار المعرفة – بيروت، عدد الأجزاء: 2

(11) ميزان الأصول في نتائج العقول : تأليف علاء الدين شمس النظر أبي بكر محمد بن أحمد السمرقندي (المتوفى: 539 هـ)، حققه وعلق عليه وينشره لأول مرة: الدكتور محمد زكي عبد البر، الأستاذ بكلية الشريعة – جامعة قطر، ونائب رئيس محكمة النقض بمصر (سابقا)، مطابع الدوحة الحديثة، قطر، الطبعة الأولى، 1404 هـ – 1984 م، عدد الأجزاء: 1

أما الطرق المتفرعة عن الطريقتين الأساسيتين:

الطريقة الأولى: الجمع بين طريقة الحنفية وطريقة الجمهور؛ حيث إن من سار على هذه الطريقة حقَّق القواعد الأصولية، وأثبتها بالأدلة النقلية والعقلية، وطبق ذلك على الفروع، ومن أهم كتب هذه الطريقة: بديع النظام[1]، وتنقيح أصول الفقه، وشرحه التوضيح[2]، وجمع الجوامع[3]، والتحرير[4]، وغير ذلك من الكتب.

الطريقة الثانية: تخريج الفروع على الأصول، وهي طريقة: ربط الفروع بالأصول، ومن أهم كتب هذه الطريقة: تخريج الفروع على الأصول[5] ، والتمهيد[6]، والقواعد والفوائد الأصولية[7].

الطريقة الثالثة: وهي طريقة عرض أصول الفقه من خلال المقاصد والمفهوم العام الكلي للتكليف، ومن أهم كتب هذه الطريقة الموافقات[8].

المطلب الثالث

أهمية أصول الفقه لفقهاء المذاهب المعتبرة ومنهجه العام

وهو علم فريد في تاريخ الأمم والشرائع القديمة والحديثة، وهو مما انفرد به المسلمون بين الأُمَم، فعلم أصول الفقه في مجال التشريع والأحكام، والأنظمة والشرائع، وفي دائرة الاجتهاد والفتوى والقضاء والإدارة، والمحاماة والبحث، وتفسير النصوص وفهمها.

لذلك يشكل علم أصول الفقه المنارة الوضاءة بين العلوم الشرعية، ويعتبر مفخرة الأمة في حضارتها وعلومها.

(1) بديع النظام (أو: نهاية الوصول إلى علم الأصول) : تأليف مظفر الدين أحمد بن علي بن الساعاتي، المحقق: سعد بن غرير بن مهدي السلمي، رسالة دكتوراة (جامعة أم القرى) بإشراف د محمد عبد الدايم علي، 1405 هـ - 1985 م، عدد الأجزاء: 2

(2) شرح التلويح على التوضيح: تأليف سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (المتوفى: 793هـ)، مكتبة صبيح بمصر، بدون طبعة وبدون تاريخ، عدد الأجزاء: 2 (وهو شرح للكتابين).

(3) تشنيف المسامع بجمع الجوامع لتاج الدين السبكي: تأليف أبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (المتوفى: 794هـ)، دراسة وتحقيق: د سيد عبد العزيز - د عبد الله ربيع، المدرسان بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بجامعة الأزهر، مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث - توزيع المكتبة المكية، الطبعة: الأولى، 1418 هـ - 1998 م، عدد الأجزاء: 4

(4) تيسير التحرير: تأليف محمد أمين بن محمود البخاري المعروف بأمير بادشاه الحنفي (المتوفى: 972 هـ)، مصطفى البابي الحَلَبِي - مصر (1351 هـ - 1932 م)، وصورته: دار الكتب العلمية - بيروت (1403 هـ - 1983 م)، ودار الفكر - بيروت (1417 هـ - 1996 م)، عدد الأجزاء: 4

(5) تخريج الفروع على الأصول: تأليف محمود بن أحمد بن محمود بن بختيار، أبي المناقب شهاب الدين الزَّنْجاني (المتوفى: 656هـ)، المحقق: د. محمد أديب صالح، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الثانية، 1398، عدد الأجزاء: 1

(6) التمهيد في تخريج الفروع على الأصول : تأليف عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، أبي محمد، جمال الدين (المتوفى: 772هـ)، المحقق: د. محمد حسن هيتو، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، 1400، عدد الأجزاء: 1

(7) القواعد والفوائد الأصولية ومايتبعها من الأحكام الفرعي: تأليف ابن اللحام، علاء الدين أبي الحسن علي بن محمد بن عباس البعلي الدمشقي الحنبلي (المتوفى: 803هـ)، المحقق: عبد الكريم الفضيلي، المكتبة العصرية، 1420 هـ - 1999 م، عدد الأجزاء: 1

(8) الموافقات: تأليف إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: 790هـ)، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، الطبعة الأولى 1417هـ/ 1997م، عدد الأجزاء: 7.

وإنّ علم أصول الفقه من العلوم التي استحدثت في الشريعة من حيث كتابته كعلم له قوانينه، فكان السلف من الصحابة والتابعين لا يحتاجون إليه، لكونهم في غنى عن قواعده اللفظية، بما يملكون من ثروة لسانية، ومناهج استفادة الأحكام هم من حددها، ومنهم أخذت معظمها، وأمّا النصوص من الكتاب والسنة فهم النقلة لها، لأنهم في عصر النبوة فلا يحتاجون إلى معرفة أسانيدها، وأمَّا من جاء من بعدهم فقد احتاجوا لهذه القوانين، وفي ذلك يقول صاحب المقدمة : «فلمّا انقرض السّلف وذهب الصّدر الأوّل وانقلبت العلوم كلّها صناعة كما قرّرناه من قبل احتاج الفقهاء والمجتهدون إلى تحصيل هذه القوانين والقواعد لاستفادة الأحكام من الأدلّة فكتبوها فنا قائما برأسه سمّوه أصول الفقه. وكان أوّل من كتب فيه الشّافعيّ رضي الله تعالى عنه. أملى فيه رسالته المشهورة»[1].

فعلم أصول الفقه عبارة عن القواعد والمبادئ التي سار عليها الفقهاء في استنباط الأحكام من المصادر الشرعية، وبيانها للناس، ويتكون من الضوابط التي يلتزم بها الفقيه أو المجتهد، بقصد أن يكون طريقه مستقيماً واضحاً، لا يعتريه وهن أو انحراف، ولا خبط أو اضطراب، ويوصل إلى الهدف المقصود.

وهذا العلم كما عده بعض العلماء هو مصباح توارثه أهل العلم يكون لهم الطريق العلم الآمن الواضح، وهو الذي يبين لنا حكم كل حادث جديد، أو نازلة تنزل بالأمة في كل عصر، ومعالجتها، وفق قواعد وضوابط محددة، يسلكها العالم في الاستنباط والاجتهاد.[2]

وعلم أصول الفقه هو الميزان في ضبط الخلاف، وبيان المعتبر منه وغير المعتبر، كما أنه يميّز الفتوى المؤصلة عن الفتوى المضطربة ، ومن هذه النقطة يتضح أي انحراف عن المنهج الأصولي ، وفي جميع الاتجاهات، ويعد الكاشف لمناهج المجتهدين وغيرهم من العلماء الذين لم يبلغوا درجة الاجتهاد، لذلك بيَّن ابن خلدون أهمية أصول الفقه، فقال: «اعلم أنّ أصول الفقه من أعظم العلوم الشّرعيّة وأجلّها قدرا وأكثرها فائدة وهو النّظر في الأدلّة الشّرعيّة من حيث تؤخذ منها الأحكام والتّآليف»[3].

ولهذا السبب يرى المتتبع لتاريخ أهل الاجتهاد يجد أنَّ الكثير منهم قد انقرض فقهه ومذهبه[4]، وذلك بسبب عدم كتابة منهجه الأصولي الذي مشى عليه في استنباطاته من تلامذته، بينما يرى بالمقابل المذاهب المستمرة لحد الآن لها كتبها الأصولية، وقواعدها الأصولية، من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة والظاهرية والزيدية والإمامية، وفيها خلاف بمعنى أنَّ خلافهم معتبر في بعض القواعد الأصولية بينهم كما تقدم ذكر بعض مؤلفاتهم، وكل ذلك يعود لضبط تلك المذاهب من الانحراف في الفتوى، والمقصود من الانحراف في الفتوى هو الخلاف غير المعتبر.

وهذا أعظم دليل على أنَّ العلم الذي ليست فيه قواعد تضبطه لا يكتب له الاستمرار، بل يموت بموت أصحابه، وهو ما أثبتته التجارب في المذاهب المندرسة، ويدل على ذلك أكثر وضوحاً أنَّ الإمام أحمد لولا أصحابه قد كتبوا مذهبه، لاندرس كغيره من المذاهب،

(1) تاريخ ابن خلدون :(1/ 576).
(2) ينظر: شرح المعتمد في أصول الفقه: ((منظومة نظمها وشرحها د محمد الحبش))، المؤلف: محمد حبش، مع مقدمة: للدكتور محمد الزحيلي، (ص: 12، بترقيم الشاملة آليا)

(3) تاريخ ابن خلدون (1/ 573).
(4) مثل : الإمام الأوزاعي والإمام إسحاق بن راهوية والإمام أبو ثور والإمام سفيان الثوري، والإمام سفيان بن عيينة، والإمام عطاء، والإمام الليث، والإمام مجاهد، وغيرهم كثير، وقد ذكرهم الشعراني على شكل رسم تخطيطي (ينظر: الميزان الكبرى : تأليف الشيخ عبد الوهاب الشعراني، ط1، دار عالم الكتب/ بيروت – 1409هـ/ 1989م، تحقيق وتعليق : الدكتور عبد الرحمن عميرة ، (1/ 194).

فأخذوا بتأصيل مذهبه، وبيان القواعد التي كان يعتمدها في العلم، وكذلك لولا الإمام ابن حزم كتب أصول داود لاندثر مثل غيره، ولربما من يقول لولا وجود التلامذة، فهل سفيان الثوري وابن عيينة لم يكن لهم تلامذة ؟ بلى كان لهم ، لكن لم يكتبوا أصوله، بل أنَّ مذهب الإمام أبي حنيفة لو لم يكتب الحنفية أصوله من فروعه لما انكتب له الاستمرار.

ونلاحظ في كتب الأصول من جميع المذاهب أن منهجها العام هو ترتيب المصادر المتفق على حجيتها يبدا بالكتاب ثم السنة ثم الاجماع ثم القياس على خلاف في بعض مفاهيمها، وكذلك هناك مصادرها المختلف في حجيتها من استصحاب واستحسان ومصالح مرسلة وعرف وعمل اهل المدينة وقول الصحابي وشرع من قبلنا إلى غير ذلك من المصادر الخاصة لكل مذهب، كما أنها متفقة في تقسيم الاحكام الى خمسة أحكام من واجب ومندوب ومباح ومكروه ومحرم ويزيدها الاحناف الى سبعة، وكذلك اتفاقهم عموماً على طرق الاستنباط من النصوص من حقيقة ومجاز وصريح وكناية وعام وخاص ومطلق ومقيد وغير ذلك، حتى وإن كان هناك خلافات جزئية في بعض القواعد والمفاهيم والتطبيقات، إلا أن الجميع متفقون على أهم المسائل الأصولية.

المبحث الثاني
الانحراف الفكري الديني ومواجهته بقواعد أصول الفقه

المطلب الأول : الانحراف الفكري الديني
تعريفه ، نشأته، أسبابه

أولا: تعريف الانحراف الفكري

لم يحدد أحد من الباحثين الانحراف الفكري تحديداً دقيقاً، لأنَّ كل إنسان يعتد بضوابط فكرية يعتبر الخروج عنها هو انحراف، وهذا هو السبب في عدم وجود معنى محدد ودقيق، فربما أجد من يعتبر الضوابط التي أحددها هنا هي انحراف فكري عمال يعتبره هو، لذلك فمفهومه في رأيي أنَّه يقصد به الخروج من المنهج الواضح المحدد إلى منهج فوضوي، وهذا على وجه العموم؛ لأنَّ الانحراف الفكري قد يكون انحرافاً فكرياً دينياً، أو انحرافاً فكرياً سياسياً، أو انحرافاً فكرياً أخلاقياً، أو انحرافا فكريا اقتصاديا، أو انحرافاً فكرياً إعلامياً.

أمَّا على وجه الخصوص في هذا البحث فأعني به الانحراف الفكري الديني، ويمكن لي أن أعرفه بأنَّه: (الخروج عن القواعد والضوابط الأصولية التي تحكم مفاهيم الدين إلى مفاهيم أخرى تتحكم بدين الناس فوضوياً)، وقد حذر النبي ﷺ منها وذلك بأحاديث كثيرة، أذكر منها ما يأتي:

1- حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤوساً جهالاً، فسئلوا فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا**»[1]

وجه الدلالة أن النبي ﷺ بين لنا أن موت العلماء هو انتزاع للعلم، وهذا العلم المنتزع هو القواعد والضوابط التي يستند عليها العلماء في فهم النصوص، فإذا مات العلماء، جاء الجاهلون الذين لا يعرفون قواعد الإفتاء والاستفتاء، وهي أصول الفقه، فافتوا بغير علم فضلوا وأضلوا.

---

(1) صحيح البخاري: الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري: تأليف محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة الأولى، 1422هـ، (1/ 32)، رقم الحديث (100).

2- حديث عبد الله بن مسعود، قال: «خط لنا رسول الله ﷺ خطا ثم قال: «**هذا سبيل الله**»، ثم خط خطوطا عن يمينه وعن شماله، ثم قال: «**هذه سبل - قال يزيد: متفرقة - على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه**«، **ثم قرأ: (وإن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل، فتفرق بكم عن سبيله)**»[1].

وجه الدلالة أن الحبيب المصطفى ﷺ قد بين للناس الطريق المستقيم ، وهو الشريعة المطهرة من الكتاب والسنة، ولهذه الشريعة قواعد وضوابط أخذها الصحابة عن رسول الله ﷺ، ومن ثم أخذها التابعون، فوصلت إلى تابعي التابعين، فدونت في زمنهم، بما كتبه الامام الشافعي لهذه القواعد، فبقي الدين بسببها محفوظاً من التفرق لسبل الشيطان، وهذه السبل التي خطها النبي ﷺ هي الانحراف الفكري المستمد من السبل الشيطانية.

ثانيا: نشأة الانحراف الفكري الديني

إنَّ أول بذره ظهرت كعنوان للانحراف الفكري الديني، هو بذرة الخوارج الذين خرجوا على سيدنا عثمان بن عفان ﷺ، ومن ثم خرجوا على سيدنا علي بن أبي طالب ﷺ، ومن ثم توالت حركات الانحراف الفكري الديني بالخروج عن قواعد الاستنباط وضوابطه، ولا يعنيني ماذا يقول هولاء، وما هي عقيدتهم، بل سوف أركز عليهم من حيث استدلالهم على ما يقولون، لأنه السبب الرئيس في استمالة الناس إلى جانبهم، فكل صاحب انحراف لا بد من أدلة يستدل بها، وهم يستدلون لما يذهبون إليه، وسأذكر في هذه الوريقات طبيعته، وأبين انحرافه عن منهج الأصوليين الصحيح المضبوط.

فمما ذكره العلماء على أنهم لا يعلمون القواعد الاستنباطية الصحيحة ما ذكره صاحب كتاب الإحكام: »وهذا من جنون الخوارج وضعف عقولهم إذ كانوا أعراباً جهالاً بل قولهم في هذا هو القياس المحقق لأنهم قاسوا محو الخلافة عن علي على محو اسمه من الصحيفة»[2].

إذا كانوا يعملون بالقياس بهذا الفهم والاستنباط، فكيف لا تخرج منهم انحرافات فكرية، لذلك وعلى هذا الانحراف الفكري قاموا بمقاتلة سيدنا علي بن أبي طالب ﷺ، بل وصل بهم الأمر إلى اغتياله.

ومنه أيضاً قول ابن عمر رضي الله عنهما في الخوارج، وكان يراهم شرار خلق الله، وقال: «إنهم انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار، فجعلوها على المؤمنين»[3]

وهذا الأثر أوضح بيان لخروجهم عن قواعد أصول الفقه، والذي أدى بهم في النهاية إلى تكفير الصحابة ﷺ، بل هو أدل دليل على أنَّ كل من جهل قواعد الأصول

(1) مسند الإمام أحمد بن حنبل: تأليف أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، 1421 هـ - 2001 م ، (7/ 207)، رقم الحديث (4142).

(2) الإحكام في أصول الأحكام : تأليف أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: 456هـ)، المحقق: الشيخ أحمد محمد شاكر، قدم له: الأستاذ الدكتور إحسان عباس، دار الآفاق الجديدة، بيروت ، (7/ 174).

(3) صحيح البخاري ، معلقاً (9/ 16)-قال ابن حجر: وصله الطبري في مسند علي من تهذيب الآثار من طريق بكير بن عبد الله بن الأشج أنه سأل نافعا كيف كان رأي بن عمر في الحرورية قال كان يراهم شرار خلق الله انطلقوا إلى آيات الكفار فجعلوها في المؤمنين قلت وسنده صحيح (ينظر: فتح الباري : تأليف أحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة - بيروت، 1379، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، (12/ 286).

فإنَّ يؤول في النتيجة إلى الانحراف الفكري في دينه. وهذا أيضا تكرر ويتكرر على ممر العصور إلى زماننا هذا كما سيأتي،

ثالثاً: أسباب الانحراف الفكري الديني

كتب الكثير من العلماء في أسباب الانحراف الفكري الديني، وكل دلى بدلوه في هذا المجال، منهم من أرجعه للظلم أو الفقر، ومنهم من أرجعه إلى التربية الخاطئة، ومنهم من أرجعه إلى الجهل بأحكام الدين جهلا مركباً، لكن برأي المتواضع أنَّ كل ما ذكروه هو نتائج وليس أسباباً، بمعنى أنَّ الظلم لا تخلو منه بلاد، والفقر لا يسلم منه العباد، والتربية الخاطئة تكون بابا للتأثر بالانحراف الفكري، وليست سبباً له، كما أنَّ الجهل المركب بأحكام الدين وعدم الفقه به ليس سببا للانحراف، لأنَّه ليس كل الناس فقيها أو عالما أو مجتهداً، فلا ينتهض هذا سببا للانحراف.

وأستطيع أن أحدد حسب ما أراه أنَّ السبب الرئيسي في الانحراف الفكري الديني حتى وإنْ كانت هناك أسبابا كثيرة كما ذكرته قبل قليل، وهو يعود لفئة واحدة من الناس، وهم الطائفة التي ذكرها الله وخصصها بالفقه وهم الأساتذة والأئمة والخطباء، والمدرسين الدينيين، فقال عز من قائل : ﴿**وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ**﴾[1] .

وجه الدلالة أنَّ هذه الآية هي الأصل في وجوب طلب العلم، فطلب العلم يكون على وجه الإجمال فرض عين، كالفرائض الأربعة من صلاة وصيام وزكاة وحج وحلال وحرام، أمَّا على وجه التفصيل فطلب العلم فرض كفاية، وهم المتخصصون من أهل العلم.[2]

والذي يبدو لي أنَّ العلماء المتخصصين هم المقصودون في هذه الآية، وفي زماننا هذا أعني بهم علماء الشريعة من الأساتذة والأئمة والخطباء لا غير، فهم الأساس، فإذا انحرف فكر هولاء انحرف فكر جميع الناس، وكما قيل (زلة العالِم زلة العالَم).

فالسبب الرئيس في انحرافهم إنَّما هو جهلهم بأصول الفقه، هو ما أوقعهم ضحايا للانحراف الفكري الديني، بل هم أول الضحايا له، والناس تبع لهم في ذلك، وهو ما نلمسه في الكثير ممن يجهلون علم الأصول، وقد رأيت من هم يقدمون على الفتوى، وتخرج فتاواهم فيها من الهفوات ما فيها ؛لأنها غير منضبطة بأصول الفقه، فكيف اذا كان مقدماً للناس، في صلاتهم ومساجدهم ومدارسهم وجامعاتهم.

وهو ما يؤيده رأي أحد الباحثين بأنَّ :»أسباب الضلال كثيرة من أهمها الخطأ في فهم نصوص هذين الوحيين. فلا تقتصر الهداية على مجرد التلقي من هذين الوحيين..... فَهْم هذه النصوص فهماً سليماً وفق القواعد المقررة عند أهل العلم. وأصول الفقه كما تقدم وسيلة لاستنباط أحكام الشريعة؛ فهي جزء بل هي أهم جزء في فهم نصوص الوحيين»[3].

المطلب الثاني : دور أصول الفقه في مواجهة الانحراف الفكري

يتجلى دور أصول الفقه من خلال فهمه من جهة الأساتذة والمشايخ والأئمة والخطباء، فهو الدرع الواقي لهم من الانحراف الفكري، وذلك يكون باتجاهين :

الاتجاه الأول: دوره في رد الانحراف الفكري في

(1) سورة التوبة، الآية : 122.

(2) تفسير القرطبي: تأليف أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: 671هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، الطبعة الثانية، 1384هـ – 1964 م، (8/ 293–295).

(3) حاجتنا إلى أصول الفقه: تأليف هيثم بن جواد الحداد، مجلة البيان (159/ 11).

التشدد، والتطرف والغلو والتكفير، لدى الشباب المسلم، وهي وظيفة العلماء، ولا يستطيعون ذلك إلا بعد معرفتهم لقواعد الاستنباط وأصول الفقه، وكما بينت سابقاً أنَّ الخوارج سلكوا التكفير والتشدد والقتل لجهلهم بأصول الاستنباط، لأنَّ معظمهم جهلة وأعراب، لم يتلقوا علم أصول الاستنباط كما تلقاه الصحابة ﷺ، وفي كل زمان يخرج مثل هولاء، وتئن مجتمعاتنا بمثلهم الآن، لأنَّ من يتولى قيادة مثل هولاء جاهل بعلم الأصول، ولا يعي ما يصنع.

وهذا الاتجاه فيه منهجان، الأول: منهج ظاهري، والثاني منهج باطني، وكلاهما خرج عن قواعد الأصول، ولو تتبعنا جميع الفرق المنحرفة لوجدناها قد خرجت عن منهج أصول الفقه، وهو السبب الأول والأخير في الانحراف عن مسار الدين الوسط.

مثال المنهج الظاهري: ما ذكره صاحب كتاب فيض الباري بقوله: «وهذا كحال المدعين العمل بالحديث في ديارنا، فإن كل آيات نزلت في حق الكفار، فإنهم يجعلونها في حق المقلدين، سيما الحنفية»[1]، وهذه صفة الخوارج كما مر ذكره.

مثال المنهج الباطني: كما ذكره صاحب الموافقات بقوله : «ما انتحله الباطنية في كتاب الله من إخراجه عن ظاهره، وأن المقصود وراء هذا الظاهر، ولا سبيل إلى نيله بعقل ولا نظر، وإنما ينال من الإمام المعصوم، تقليدا لذلك الإمام»[2].

ومن أوضح ما يستدل به على الخروج في الاستدلال ما ذكره صاحب الاعتصام في استدلال الخوارج، بقوله: «من المتشابه الإضافي، وهو ما يحتاج في بيان معناه الحقيقي إلى دليل خارجي، وإن كان في نفسه ظاهر المعنى لبادي الرأي، كاستشهاد الخوارج على إبطال التحكيم بقوله: ﴿**إن الحكم إلا لله**﴾[3] فإن ظاهر الآية صحيح على الجملة، وأما على التفصيل فمحتاج إلى البيان....؛ لأنه بين أن الحكم لله تارة بغير تحكيم لأنه إذا أمرنا بالتحكيم فالحكم به حكم الله»[4].

ومن الملاحظ عند المقارنة أنَّ شعار الخوارج في (الحكم لله)، هو نفس الشعار الذي رفعه المعاصرين، مع اختلاف بسيط في العبارة، هو (الحاكمية لله)، وفي هذا يقول أحد المعاصرين: »شرك الحاكمية أو شرك الحكام، وأولى عندهم الاشتغال بتكفير الحكام والعمل على الخروج عليهم من العمل في الدعوة في هذه الأيام»[5]، فهذا الشعار له سطوة على القلوب والعقول، وظاهره صواب لكنه مخصص بالكثير من الأحاديث النبوية، لا كما يتوهمه المنادين به للوصول إلى الحكم، وقد استخدم هذا المصطلح لتكفير كل من يخالفه من حكام وشعوب، وهذا الفهم سقيم، لأنَّ خروج عن قواعد الاستنباط، وتشويش على المسلمين، وإحداث فوضى بينهم، واستباحة دمائهم.

(1) فيض الباري على صحيح البخاري: تأليف (أمالي) محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي ثم الديوبندي (المتوفى: 1353هـ) ، المحقق: محمد بدر عالم الميرتهي، أستاذ الحديث بالجامعة الإسلامية بدابهيل (جمع الأمالي وحررها ووضع حاشية البدر الساري إلى فيض الباري)، دار الكتب العلمية بيروت– لبنان، الطبعة الأولى، 1426 هـ – 2005 م، (6/ 404).

(2) الموافقات: تأليف إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: 790هـ)، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، الطبعة الأولى 1417هـ/ 1997م، (1/ 121).

(3) سورة الأنعام ، الآية : 57.

(4) الاعتصام للشاطبي: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: 790هـ)، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، دار ابن عفان، السعودية، الطبعة الأولى، 1412هـ – 1992م، (2/ 736) .

(5) فصول من السياسة الشرعية في الدعوة إلى الله : عبد الرحمن عبد الخالق، الكويت: الاثنين 17 من محرم سنة 1404هـ، (ص: 84).

وقد ظهر بين المسلمين المعاصرين الخارجين عن منهج الأصوليين قوم سمّوا أنفسهم «القرآنيين»، ادّعوا أن الشريعة لا تؤخذ إلّا من القرآن، وأن المسلمين ليسوا بحاجة إلى السنة. وصنعوا من فهمهم المجرد للقرآن تركيبة شرعيّة في الطهارات والصلاة والزكاة والحج وغيرها وهو في هذا تبع للخوارج الذين ادعوا أن السنة هي ليست لفظ النبي ﷺ ،كما ذكره صاحب المحصول: »قولهم أن الظاهر أن هذه الألفاظ ليست ألفاظ الرسول عليه الصلاة والسلام»[1].

وهولاء لهم خلف من بعض المعاصرين ، وهم الآن ينشرون هذه الأفكار المسمومة عن طريق الانترنيت في مواقع خاصة لهم، ويطلقون على من تمسك بالسنة (البخاريون)، ففي معظم أبحاثهم يطعنون بصحة صحيح البخاري على الخصوص وكذلك صحيح مسلم.

الاتجاه الثاني : دوره في مواجهة الانحراف الفكري في المدارس العقلية التي تدعي الثقافة والانفتاح العقلي، (العصرانيين) وقد زاد توجه الشباب المسلم إلى هذه الجهة بسبب أصحاب الاتجاه الأول، وما وجدوه منهم من تشدد وتكفير وقتل، وهذا أيضاً يقع على عاتق العلماء لأنهم لم يعرفوا أصحاب هذا الاتجاه أنَّ المتشددين لا يمثلون الإسلام، ولم يوضحوا لهم ولو على وجه الإجمال قواعد الفهم السليم من أصول الفقه، كي لا يتأثروا بما يصنع هولاء، كما صنع أصحاب رسول الله ﷺ بتحذير الناس من الخوارج ، والوصية بعدم اتباعهم وبيان اختلال مذهبهم وانحرافه.

ومن أمثلة مدرسة أحمد خان[2] (الأحمدية): وهذه المدرسة مثلت النزعة التغريبية الكاملة ، والتي تريد الانقلاب على الثوابت الإسلامية، فصارت منارا لكثير من أصحاب الأفكار المنحرفة بحجة التمدن، والسعي نحو الثقافة الغربية والتأثر بها.[3]، ومن بعض المسائل المنحرفة عن قواعد الأصول التي طرحتها هذه المدرسة، هو تأويل الآيات القرآنية تأويلا بعيداً، وعدم ذكر تفسير السلف لها ولا هي منضبطة بالقواعد الاستنباطية، وأنه يفسر القرآن بحسب أهوائه أذكرها على النحو الآتي :

1- إنَّ قصة صاحب الحمار الذي مر على القرية الخاوية على عروشها وتعجب كيف يحييها الله، ليست أحداثًا واقعية بل هي رؤيا في المنام ،

2- إنَّ قصة نبي الله إبراهيم -عليه السلام- مع الطيور الأربعة هي أيضًا رؤيا منامية.[4]

2- إنَّ الملائكة ليست كائنات ذات أجنحة وتتشكل، بل الملائكة هي قوى الطبيعة، وفي الإنسان المقصود بها قوى الخير، والشياطين قوى الشر.[5]

(1) المحصول : تأليف أبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: 606هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، 1418 هـ- 1997 م، (4/ 350).

(2) هو: أحمد خان بن محمد متقي خان ولد في دلهي / الهند في (6 ذو الحجة 1232هـ=17 من أكتوبر 1817م)، وكان أحمد خان قد تعرض لكثير من الهجوم على آرائه التي صدمت مشاعر المسلمين، وقد توفي في (25 من رجب 1306هـ=27 من مارس سنة 1889م) ودفن في ساحة مسجد جامعة عليكرة. (ينظر: في تفاصيل حياته وما قام به في أعداد كثيرة من مجلة المنار، كاملة 35 مجلدا: مجموعة من المؤلفين، محمد رشيد بن علي رضا (المتوفى: 1354هـ) وغيره من كتاب المجلة، المكتبة الشاملة ترقيم الكتاب موافق للمطبوع، (1/ 389).

(3) ينظر: مفهوم تجديد الدين: تأليف بسطامي محمد سعيد خير، مركز التأصيل للدراسات والبحوث، جدة - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1433 هـ - 2012 م، (1/ 121).

(4) ينظر: مفهوم تجديد الدين (1/ 129).

(5) ينظر: المصدر السابق (1/ 130).

وفي هذا يقول أحد الباحثين موضحاً أهمية أصول الفقه في الرد على هذين الاتجاهين بقوله: «أهميته في الردّ على المخالفين لأهل السنة والجماعة؛ فأصول الفقه، تعيننا على الرد على كل من أخطأ التعامل الصحيح مع النصّ، سواء كان من عقلاني العصر الحديث، أو من أهل الجمود الظاهري»[1].

وعليه يمكن القول أنَّ العالم في تزايد، وتطور علمي وانفتاح، وعصر السرعة، فلا يمكن السيطرة على هذا الانحراف إلاّ بالتركيز على من يتولى قيادة الأمور الدينية في المجتمع من خلال العناية بتعليمهم بقواعد الاستنباط والفهم الصحيح الموجود في أصول الفقه، حتى يكونوا هم الذين يتصدون لكل انحراف فكري ديني، لأنهم ألصق الفئات بالناس والشباب، ومن خلالهم تتم معالجة هذه الانحراف، لأنَّ الحكومات لا تستطيع أنَّ تواكب كل فرد في المجتمع، إلاّ أن تعمل تلك الحكومات الإسلامية مع بعضها للأمر بتهيئة هكذا علماء.

والله تعالى أسال أن يمنَّ علينا وعلى علماءنا ، وأبنائنا بالفهم الصحيح لديننا، وأن يبعد عنا كل ناعق يدعي العلم وهومن أجهل الجاهلين ، وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين.

الخاتمة وأهم النتائج:

تلخص مما تقدم بعض النتائج المهمة ، أذكرها على النحو الآتي :

1. إنَّ معظم ما نراه من انحرافات فكرية دينية سببه الأعظم جهل الأغلب من الأساتذة والأئمة والخطباء بعلم أصول الفقه، ومن ثم يتحول هذا الجهل منهم إلى عامة الناس، فينشأ عنه الغلو والتطرف والتشدد، وعدم قبول الآخر.
2. كل من حاول الانحراف عن قواعد أصول الفقه وقع في تناقض في فتاواه، بل لا يجوز له أن يكون مفتيا، وأن مقام الفتيا للحوادث والنوازل هي للأصوليين وليس للوعاظ والدعاة، وأمَّا نقل أراء المذاهب وجمعها فلا يعد من باب الفتوى، وإنما من باب نقل الفتوى.
3. إنَّ أصول الفقه هو الصخرة التي تتكسر عليها أفكار المنحرفين، وفي الاتجاهات كافة، فينبغي للمدارس والكليات الإسلامية إعطائه القدر الكافي من الاهتمام، فهو السور الذي يحمي أبناءنا من الانحرافات الفكرية.
4. إنَّ أصحاب الانحراف اذا أبعدوا طلاب العلم من فهم أصول الفقه تم لهم ما كان يرجون من أهداف، فلا ينبغي تجاهل هذه التوجه؛ لأن الطالب حينئذ لا يفهم مدى خطورة تلك الأفكار.
5. إنَّ أصول الفقه بقواعده هو أداة الفهم الصحيح، والحاجة متعينة لعقول تفهمه.
6. إنَّ كل مفسر لكتاب الله تعالى حاجته لأصول الفقه ضرورة له، لذلك تجد أنَّ معظم المفسرين هم أصوليون، لذلك لا تجد عندهم تناقضاً.
7. إنَّ فقه الحديث معتمد بصورة أساسية على أصول الفقه، فلا يستطيع طالب مثلا أن يقرأ كتاب فتح الباري بشرح صحيح البخاري قراءة صحيحة إلا أن يكون أصولياً.
8. إنَّ ضعف الملكة العلمية لدى عند بعض العلماء في زمننا المعاصر ناتج عن جهلهم بأصول الفقه وعدم توسعهم فيه، كونهم لا يعلمون ماذا يحدث في عملية استنباط حكم معين.

هذا ما جادت به القريحة مستمدة عونها من كرم الفيض الإلهي، وان كان هذا البحث مختصراً فهناك الكثير من المباحث طويت لضيق المكان، واستغفر الله العظيم لي ولوالدي وللمؤمنين والمؤمنات ولمن له حق علينا.

(1) ينظر: حاجتنا إلى أصول الفقه: تأليف هيثم بن جواد الحداد، مجلة البيان (159/ 11).

المصادر

1- القرآن الكريم
2- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: 1250هـ)، المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق - كفر بطنا،قدم له: الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور (دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى 1419هـ - 1999م، عدد الأجزاء: 2
3- إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد : محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: 1182هـ)، المحقق: صلاح الدين مقبول أحمد، الدار السلفية - الكويت، الطبعة: الأولى، 1405عدد الأجزاء: 1
4- أصول السرخسي: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: 483هـ)، دار المعرفة - بيروت، عدد الأجزاء: 2.
5- أصول الفقه المسمى إجابة السائل شرح بغية الآمل: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: 1182هـ) المحقق: القاضي حسين بن أحمد السياغي والدكتور حسن محمد مقبولي الأهدل، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، 1986، عدد الأجزاء: 1.
6- أصول الاحكام وطرق الاستنباط في التشريع الاسلامي: تأليف الدكتور حمد عبيد الكبيسي، الطبعة الأولى، طبعة دار الزيبق/ دمشق-دار المناهج / بغداد، 1430هـ/ 2009م، جزء واحد.
7- أصول الفقه نشأته تطوره ومدارسه والدعوة إلى تجديده لشعبان محمد إسماعيل.
8- أفعال الرسول ﷺ ودلالتها على الأحكام الشرعية: محمد بن سليمان بن عبد الله الأشقر العتيبي (المتوفى: 1430هـ)، مؤسسة الرسالة للطباعه والنشر والتوزيع، بيرت - لبنان، الطبعة السادسة، 1424 هـ - 2003 م، أصل الكتاب: رسالة دكتوراة - كلية الشريعة - جامعة الأزهر، عدد الأجزاء: 2
9- الإبهاج في شرح المنهاج ((منهاج الوصول إلي علم الأصول للقاضي البيضاوي المتوفي سنه 785هـ)): تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن حامد بن يحيي السبكي وولده تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب، دار الكتب العلمية - بيروت، 1416هـ- 1995 م ، عدد الأجزاء: 3.
10-الإحكام في أصول الأحكام: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: 456هـ)، تحقيق الشيخ أحمد محمد شاكر، قدم له: الأستاذ الدكتور إحسان عباس، دار الآفاق الجديدة، بيروت، عدد الأجزاء: 8.
11-الإحكام في أصول الأحكام: أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي (المتوفى: 631هـ)، المحقق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان، عدد الأجزاء: 4.
12- بديع النظام (أو: نهاية الوصول إلى علم الأصول): مظفر الدين أحمد بن علي بن الساعاتي، المحقق: سعد بن غرير بن مهدي السلمي، رسالة دكتوراة (جامعة أم القرى) بإشراف د محمد عبد الدايم علي، 1405 هـ - 1985 م، عدد الأجزاء: 2.
13- البرهان في أصول الفقه : عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى: 478هـ)، المحقق:

صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ، الطبعة الطبعة الأولى 1418 هـ – 1997 م ، عدد الأجزاء: 2.

14- البحر المحيط في أصول الفقه: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: 794هـ)، دار الكتبي، الطبعة الأولى، 1414هـ – 1994م عدد الأجزاء: 8.

15- تاج العروس من جواهر القاموس : محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (المتوفى: 1205هـ)، مجموعة من المحققين، دار الهداية.

16- التبصرة في أصول الفقه : أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: 476هـ)، المحقق: د. محمد حسن هيتو ، دار الفكر – دمشق، الطبعة الأولى، 1403 ، عدد الأجزاء: 1.

17- تخريج الفروع على الأصول : محمود بن أحمد بن محمود بن بختيار، أبو المناقب شهاب الدين الزَّنْجاني (المتوفى: 656هـ)، المحقق: د. محمد أديب صالح، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الثانية، 1398، عدد الأجزاء: 1.

18- تشنيف المسامع بجمع الجوامع لتاج الدين السبكي : أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (المتوفى: 794هـ)، دراسة وتحقيق: د سيد عبد العزيز – د عبد الله ربيع، المدرسان بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بجامعة الأزهر، مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث – توزيع المكتبة المكية، الطبعة: الأولى، 1418 هـ – 1998 م، عدد الأجزاء: 4.

20- التعريفات: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: 816هـ)، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، الطبعة الأولى 1403هـ –1983م ، عدد الأجزاء: 1.

21- التمهيد في تخريج الفروع على الأصول : عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: 772هـ)، المحقق: د. محمد حسن هيتو، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، 1400، عدد الأجزاء: 1.

22- التمهيد في أصول الفقه : محفوظ بن أحمد بن الحسن أَبُو الخطاب الكَلْوَذَاني الحنبلي (المتوفى: 510 هـ)، المحقق: مفيد محمد أبو عمشة (الجزء 1 – 2) ومحمد بن علي بن إبراهيم (الجزء 3 – 4)، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي – جامعة أم القرى (37)، الطبعة الأولى، 1406 هـ– 1985م، عدد الأجزاء: 4.

23- تيسير التحرير : محمد أمين بن محمود البخاري المعروف بأمير بادشاه الحنفي (المتوفى: 972 هـ)، مصطفى البابي الْحَلَبِي – مصر (1351 هـ – 1932 م)، وصورته: دار الكتب العلمية – بيروت (1403 هـ – 1983 م)، ودار الفكر – بيروت (1417 هـ – 1996 م)، عدد الأجزاء: 4.

24- تفسير المراغي: أحمد بن مصطفى المراغي (المتوفى: 1371هـ)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة الأولى، 1365 هـ – 1946 م، عدد الأجزاء: 30.

25- تقويم الأدلة في أصول الفقه : أبو زيد عبد الله بن عمر بن عيسى الدّبوسيّ الحنفي (المتوفى: 430هـ)، المحقق: خليل محيي الدين الميس، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1421هـ – 2001م.

26- التقريب والإرشاد (الصغير): محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم، القاضي أبو بكر الباقلاني المالكي (المتوفى: 403 هـ)، المحقق: د. عبد الحميد

بن علي أبو زنيد، مؤسسة الرسالة ،الطبعة الثانية، 1418 هـ - 1998 م ، عدد الأجزاء: 3.

27- التلخيص في أصول الفقه: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى: 478هـ) ، المحقق: عبد الله جولم النبالي وبشير أحمد العمري، دار البشائر الإسلامية - بيروت ، عدد الأجزاء: 3.

28- حاجتنا إلى أصول الفقه: تأليف هيثم بن جواد الحداد، مجلة البيان (159/ 11).

29- الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها على المذهب الراجح : عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، مكتبة الرشد - الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1420 هـ - 2000 م، عدد الأجزاء: 1.

30- روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: 620هـ)، مؤسسة الريّان للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الطبعة الثانية 1423هـ- 2002م، عدد الأجزاء: 2.

31- الرسالة: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: 204هـ)، المحقق: أحمد شاكر، مكتبه الحلبي، مصر، الطبعة الأولى، 1358هـ/ 1940م.

32- شرح تنقيح الفصول: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: 684هـ)، المحقق: طه عبد الرؤوف سعد، شركة الطباعة الفنية المتحدة ، الطبعة الأولى، 1393 هـ - 1973 م ، عدد الأجزاء: 1 .

33- شرح التلويح على التوضيح: سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (المتوفى: 793هـ)، مكتبة صبيح بمصر، بدون طبعة وبدون تاريخ، عدد الأجزاء: 2 (وهو شرح للكتابين).

34- شرح المعتمد في أصول الفقه ((نظمها وشرحها د محمد الحبش)): محمد حبش مع مقدمة: للدكتور محمد الزحيلي، [الكتاب مرقم آليا غير موافق للمطبوع].

35- العدة في أصول الفقه: القاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (المتوفى: 458هـ)، حققه وعلق عليه وخرج نصه: د أحمد بن علي بن سير المباركي، الأستاذ المشارك في كلية الشريعة بالرياض - جامعة الملك محمد بن سعود الإسلامية ، بدون ناشر ،الطبعة الثانية 1410 هـ - 1990 م، عدد الأجزاء : 5 أجزاء في ترقيم مسلسل واحد.

36- الفصول في الأصول: أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: 370هـ)، وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة الثانية، 1414هـ - 1994م، عدد الأجزاء:4.

37- قواطع الأدلة في الأصول: أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (المتوفى: 489هـ)، المحقق: محمد حسن محمد حسن اسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1418هـ/ 1999م ، عدد الأجزاء: 2.

38- القواعد والفوائد الأصولية ومايتبعها من الأحكام الفرعي: ابن اللحام، علاء الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عباس البعلي الدمشقي الحنبلي (المتوفى: 803هـ)، المحقق: عبد الكريم الفضيلي، المكتبة العصرية، 1420 هـ - 1999 م، عدد الأجزاء: 1.

39- المحكم والمحيط الأعظم: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي [ت: 458هـ]، المحقق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، 1421 هـ – 2000 م.

40- مختصر التحرير شرح الكوكب المنير: شرح الكوكب المنير: تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار الحنبلي (المتوفى: 972هـ)، المحقق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، الطبعة الثانية 1418هـ – 1997 م، عدد الأجزاء: 4.

41- المحصول : أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: 606هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني ، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، 1418 هـ – 1997 .

42- المستصفى: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: 505هـ) تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1413هـ – 1993م ، عدد الأجزاء:1.

43- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير : أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو 770هـ)، المكتبة العلمية – بيروت، عدد الأجزاء: 2 (في مجلد واحد وترقيم مسلسل واحد).

44- معجم اللغة العربية المعاصرة : د أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: 1424هـ) بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، الطبعة الأولى، 1429 هـ – 2008 م، عدد الأجزاء: 4 (3 ومجلد للفهارس) في ترقيم مسلسل واحد.

45- المعتمد في أصول الفقه : محمد بن علي الطيب أبو الحسين البَصْري المعتزلي (المتوفى: 436هـ) ، المحقق: خليل الميس، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، 1403، عدد الأجزاء: 2.

46- مفهوم تجديد الدين: بسطامي محمد سعيد خير، مركز التأصيل للدراسات والبحوث، جدة – المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1433هـ– 2012 م، عدد الأجزاء: 1.

47- الموافقات : إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: 790هـ)، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، الطبعة الأولى 1417هـ/ 1997م، عدد الأجزاء: 7.

48- المنخول من تعليقات الأصول : أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: 505هـ)، حققه وخرج نصه وعلق عليه: الدكتور محمد حسن هيتو، دار الفكر المعاصر– بيروت لبنان، دار الفكر دمشق – سورية،الطبعة الثالثة، 1419 هـ – 1998م، عدد الأجزاء: 1.

49- ميزان الأصول في نتائج العقول : علاء الدين شمس النظر أبو بكر محمد بن أحمد السمرقندي (المتوفى: 539 هـ)، حققه وعلق عليه وينشره لأول مرة: الدكتور محمد زكي عبد البر، الأستاذ بكلية الشريعة – جامعة قطر، ونائب رئيس محكمة النقض بمصر (سابقا)، مطابع الدوحة الحديثة، قطر، الطبعة الأولى، 1404 هـ – 1984 م، عدد الأجزاء: 1.

50- الميزان الكبرى: تأليف الشيخ عبد الوهاب الشعراني، ط1، دار عالم الكتب/ بيروت – 1409هـ/ 1989م، تحقيق وتعليق: الدكتور عبد الرحمن عميرة، عدد الأجزاء :3.

51- لسان العرب: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى

الإفريقى (المتوفى: 711هـ)، دار صادر – بيروت، الطبعة الثالثة – 1414 هـ،عدد الأجزاء: 15.

52- اللمع في أصول الفقه: أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: 476هـ)، دار الكتب العلمية ، الطبعة الطبعة الثانية 2003 م – 1424هـ، عدد الأجزاء: 1.

53- النبذة الكافية في أحكام أصول الدين (النبذ في أصول الفقه): أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: 456هـ)، المحقق: محمد أحمد عبد العزيز، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، 1405، عدد الأجزاء: 1.

54- نفائس الأصول في شرح المحصول: شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (ت: 684هـ)، المحقق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض ، مكتبة نزار مصطفى الباز ، الطبعة الأولى، 1416هـ – 1995م.

55- الوَاضِح في أُصُولِ الفِقه : أبو الوفاء، علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الظفري، (المتوفى: 513هـ)، المحقق: الدكتور عَبد الله بن عَبد المُحسن التركي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، 1420 هـ – 1999 م، عدد الأجزاء: 5.

56- الورقات: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى: 478هـ)، المحقق: د.عبد اللطيف محمد العبد، عدد الأجزاء: 1.